$ فصل وهي على الفور فتسقط بتركها بلا عذر $ وإن أشهد وقت علمه فلا ثم إن أخر الطلب بعده مع إمكان أو قدر على إشهاد عدل أو مستوري الحال أو أخبراه فلم يطلب تكذيبا أو قدر معذور على التوكيل فلم يفعله أو نسي المطالبة أو البيع أو جهلها أو ظن المشتري زيدا فبان غيره أو قال بكم اشتريت أو اشتريت رخيصا أو جهلها حتى باع حصته فوجهان وكذا لو لم يشهد وبادر بمضي معتاد + + +